


جمعية
تطوير
النساء

مسجلة في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم 1059

سياسة تعارض المصالح



تمهيد

تحترم "جمعية دنيا نور النسائية" خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد من يقوم بتصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أنّ الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أيّ أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها، قد تتداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح. كما أن الجمعية تؤمن بقيمتها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

1 نطاق وأهداف السياسة

1-1 مع عدم الاخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح ، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية ، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها ، دون أن تحل محلها .

2-1 تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية ، ويشمل لك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة ، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة ، ومديري الجمعية التنفيذيين ، وجميع موظفيها.

3-1 يشمل تعارض المصالح ، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم ، ويشمل هؤلاء الزوج ، والأبناء ، والوالدين ، والأشقاء ، أو غيرهم من أفراد العائلة .

4-1 تعدّ هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل .

5-1 تُضمّن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم ، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة .

6-1 تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح .

2 مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- 1-2 إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة .
- 2-2 يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان .
- 3-2 لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح . وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية .
- 4-2 يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة . أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية . سواءً ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية .
- 5-2 عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة هي تعارض مصالح ، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الإدارة واتباع الإجراءات المنظمةة لذلك . لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة ، . ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها .
- 6-2 مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا تعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللوائح الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة .

7-2 يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة ، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

8-2 تولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها .

3 حالات تعارض المصالح

1-3 لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية ، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين ، ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً ، او يتخذ قراراً ، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية . وتكون لديه في نفس الوقت اما مصلحة تتعلق بشكل مباشر او غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه ، او بالتصرف منه اتخاذه ، او ان يكون لديه التزام. تجاه طرف اخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي او القرار او اتصرف ، اذ تنطوي حالات تعارض المصالح عن انتهاك للسرية وإساءة لاستعمال الثقة ، وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعة لولاء الجمعية .

2-3 هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا انها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها ، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء انفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة ، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض مايلي :

1 ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة او عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط ، أو له مصلحة شخصية او مصلحة تنظيمية او مهنية في أي عمل او نشاط قد يؤثر بشكل مباشر او غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو او الموظف او على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته اتجاه الجمعية .

2 ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أي عضو مجلس الإدارة او احد كبار التنفيذيين يتلقى او يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف اخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة او غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية .

- 3 قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال دخول في معاملات مادية بالبيع او الشراء او التأجير للجمعية .
- 4 ينشأ التعارض في المصالح من خلال استخدام السلطة في تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم دون إثبات جدارتهم أو اجتيازهم للاختبارات المقررة من الجمعية .
- 5 لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح الا اذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير او تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض المصالح ، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية .
- 6 استغلال السلطة في الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية .
- 7 إنشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكا خاصا للجمعية ، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة ، ولو بعد تركه الخدمة .
- 8 قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح .
- 9 تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها .
- 10 قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته .
- 11 استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضا في المصالح فعليا او محتملا . كاستغلال اوقات دوام الجمعية ، او موظفيها ، او معداتها ، او منافعها لغير مصالح الجمعية او أهدافها ، او إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية < لتحقيق مكاسب شخصية او عائلية او مهنية او أي مصالح أخرى .

4 الالتزامات

- 1-4 الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية .
- 2-4 الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية .
- 3-4 عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديا او معنويا هو أو أي من اهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لمصالح الجمعية .
- 4-4 تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توهي بذلك .
- 5-4 تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويا .
- 6-4 الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح او شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية او غير مالية .
- 7-4 الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه او عن غيره ممن يعمل لمصالح الجمعية .
- 8-4 تقديم ما يثبت انتهاء حالة تعارض المصالح ، في حال وجوده < او في حال طلب الجمعية ذلك .

5 متطلبات الإفصاح

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية حيثما ينطبق ، والحصول على موافقتها في كل حالة ، حيثما اقتضت الحاجة ، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا :
- 1-5 يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها ، او ارتباط شخصي لهم مع جمعية او مؤسسة خارجية ، سواء كانت داخل المملكة ام خارجها .
 - 2-5 يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين الإفصاح عن اية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية .
 - 3-5 يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين الإفصاح عن أية وظيفة او مصلحة مالية او حصة ملكية تخص أي من افراد اسرهم (الوالدان والزوجة \ الزوجات \ الزوج والابناء \ البنات) في اية جمعيات او مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية او تسعى للتعامل معها .
 - 4-5 يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على اية حالة يمكن ان تنطوي على تعارض

محظور في المصالح . وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك . عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في الجمعية او الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح ، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح واخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوما من تغيير الوظيفة . كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام .

5-5 يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية .

6 تقارير تعارض المصالح

- 1-6 تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى لجنة الإدارة التنفيذية .
- 2-6 تودع جميع نماذج إفصاح موظفي الجمعية لدى مسؤول الموارد البشرية .
- 3-6 يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريرا خاصا بالاعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة او غير مباشرة لعضو المجلس ، حال طلب رئيس مجلس الإدارة ، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية .
- 4-6 تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريرا سنويا يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الاعمال او العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقا لنماذج الإفصاح المودعة لديها .
- 5-6 حيث ان هذه السياسة تعد جزءا لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها ، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها .

7 تعهد وإقرار

أقر وأتعهد أنا وبصفتي

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بجمعية ديانا نور النسائية ، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

التاريخ هـ \ \

الموافق م \ \

ملحق (١) :

نموذج إفصاح مصلحة :

هل تملك أيّ مصلحة مالية في أيّ جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية ؟

نعم . لا

هل يملك أيّ فرد من أفراد عائلتك أيّ مصلحة مالية في أيّ جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية ؟

نعم . لا

في حال الإجابة بنعم على أيّ الأسئلة السابقة ، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أيّ عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أيّ أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أيّ من أفراد عائلتك

اسم النشاط	
نوع النشاط	
المدينة	
رقم السجل أو رخصة العمل	
تاريخ الإصدار الهجري	تاريخ الإصدار الميلادي
هـ \ \ م	م \ \ هـ
هل حصلت على موافقة الجمعية ؟	<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا
هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية ؟	<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا
المصلحة المالية الإجمالية	%

نموذج إفصاح مصلحة :

هل تتقلد منصبًا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو
تشرك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية ؟

نعم . لا

هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان \ الزوجة \ الزوجات \ الزوج \ الأبناء \ البنات)
منصبا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في
أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية ؟

نعم . لا

في حال الإجابة بنعم على أي الأسئلة السابقة ، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بيشغل أي
منصب \ أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية ، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من
قبل أي من أفراد عائلتك

	اسم النشاط
	نوع النشاط
	المدينة
<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا	هل حصلت على موافقة الجمعية ؟
<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية ؟
	صاحب المنصب
	المنصب
<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا	هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب ؟

نموذج إفصاح مصالحة :

هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟

نعم . لا

في حال الإجابة بنعم على السؤال السابق ، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك .

اسم مقدم الهدية	
الجهة	
تاريخ تقديم الهدية الهجري	
هل قبلت الهدية ؟	<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا
هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية ؟	<input type="checkbox"/> نعم . <input type="checkbox"/> لا
نوع الهدية	
المنصب	
قيمة الهدية	

أقر أنا الموقع أدناه أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية .

- الاسم
- الوظيفة
- التاريخ